

## إعلام هام من لجنة الانتخابات بخصوص الالتزام بأحكام الدعاية الانتخابية

السادة وسائل الإعلام المحترمين

## الموضوع: الالتزام بأحكام الدعاية الانتخابية

تهديكم لجنة الانتخابات المركزية أطيب تحياتها وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه، ولاحقاً لإصدار المرسوم الرئاسي الداعي لإجراء الانتخابات الرئاسية والتشريعية، نود إعلامكم أن القيام بأي نشاط دعائي لقائمة أو مرشح أو حزب سياسي من خلال الوسائل والمنصات الإعلامية بمختلف أشكالها يعد مخالفة لأحكام الدعاية الانتخابية وفقاً لأحكام المادة (62) من القرار بقانون رقم 1 لسنة 2007 بشأن الانتخابات العامة وتعديلاته، وذلك لممارستها قبل المدة المحددة قانوناً والمعلن عنها من قبل اللجنة في جدول المدد القانونية.

و عليه، ترجو لجنة الانتخابات المركزية منكم الالتزام بأحكام الدعاية الانتخابية والتي ستبدأ في 2021/4/30 وتنتهي في 2021/5/20، وإلا ستضطر اللجنة آسفة إلى مخاطبة الجهات القضائية وفق الأصول.

شاكرين حسن تعاونكم،